أو اللَّسْعُ لِذَواتِ الإبَرِ مِنَ العَقَارِبِ والزَّنَابِيرِ وأمّا الحَيّاتُ فإنَّها تَنْهَشُ وتَعَضُّ وتَجْذِبُ وتَنْشِطُ ويُقَالُ للعَقْرَبِ : قَدْ لَسَعَتْهُ ولَسَبَتْهُ وأبَرَتْهُ ووكَعَتْهُ وكَوَتْهُ قالَ الأزْهَرِيُّ : هذا هُوَ المَسْمُوعُ من العَرَبِ وقالَ اللَّيْثُ : ويُقَالُ اللَّسْعُ لكُلِّ ما ضَرَبَ بمُؤَخَّرِهِ واللَّدْغُ بالفَمِ .

ومن المَجَازِ إنَّهُ للُسَعَةٌ كهُمَزَةٍ أي قَرّاصَةٌ للنّاسِ بلِسَانِه وقَدْ لَسَعَهُ بلِسانِه : إذا آذاهُ وعابَهُ .

ولَسْعَى كسَكْرَى : ع : عَن ابْنِ دُرَيدٍ قالَ : يُقْصَرُ ويُمَدُّ وفي التَّكْمِلَةِ : بَلدٌ على ساحِلِ بَحْرِ اليَمَنِ .

وهَادٍ مِلْسَعٌ كمِنْبَرٍ : حاذِقٌ ماهِرٌ بالدَّلالَةِ عن ابْنِ عَبّادٍ وكذلكَ مِسْلَعٌ .

قالَ : واللَّسُوعُ كصَبُورٍ : المَرْأَةُ الفارِكُ زادَ الزَّمَخْشَرِيُّ : تَلْسَعُ زَوْجَها بسَلاطَتِهَا وهُوَ مَجازٌ .

واللُّسُوعُ بالضَّمِّ الشُّقُوقُ كالسُّلُوعِ عن ابنِ عَبّادٍ .

ومن المَجَازِ ألْسَعَ بَيْنَهُم وآكَلَ : إذا أغْرَى كما في المُحِيطِ والأسَاسِ .

والمُلَسَّعَةُ كمُحَدَّثةٍ : الجَمَاعَةُ المُقِيمُونَ قال أبو دُوَادٍ يَصِفُ الحَادِيَ : .

مُفرِّقاً بَيْن أُلاَّفٍ مُلَسَّعَةٍ ... قد جانَبَ النّاسَ تَرْقيحاً وإشْفاقا

والمُلَسَّعَةُ كمُعَظَّمَةٍ : المُقِيمُ الّذِي لا يَبْرَحُ زادُوا الهاءَ للمُبَالغَةِ قالَهُ اللَّيْثُ وبه فَسَّرَ قَوْلَ امْرئ القَيسِ : .

مُلَسَّعَةٌ بَينَ أرْباقِه ... بهِ عَسَمٌ يَبْتَغِي أرْنَبا أي : تَلْسَعُهُ الحَيّاتُ والعَقارِبُ فلا يُبَالِي بها بَلْ يُقِيمُ بَين غنمِه وهذا غرِيبٌ لأنَّ الهاءَ إنّما تلْحَقُ للمُبَالغة أسماءَ الفاعِلين لا أسْماءَ المَفْعُولِين ويُرْوَى : مُرَسَّعَةٌ وقد فسَّرنا معنى البيت هناك فراجِعْه .

وممّا يُسْتَدْرَكُ عليه : رَجُلٌ لسّاعٌ كشّدادٍ : عَيّابَةٌ مُؤْذٍ وهو مجازٌ .

ولُسِّعَ الرَّجُلُ : أقام في مَنْزلِهِ فلمْ يَبْرَحْ .

واللَّيْسَعُ كصَقْيلٍ : اسمٌ أعْجَمِيٌّ وتوَهَّم بعضُهُم أنَّها لُغةٌ في الْيَسَعِ

.

وألْسَعْتُه : أرْسَلْتُ إليهِ عَقرَبا تَلسَعُه .

وأتَتْنِي مِنْه اللّوَاسِعُ أي : النّوافِرُ مِن الكَلِمِ وهو مَجازٌ .

ويَقُولونَ : النّفْسُ حَيّةٌ لسّاعَة ما دامَتْ حَيّةً للسّاعَة .

وفي الحَديثِ : لا يُلْسَعُ المُؤْمن منْ جُحْرٍ مَرّتَيْنِ ويُرْوَى : لا يُلْدَغُ واللّسْعُ واللّدْغُ سَواءٌ وهُوَ على المَثَلِ قالَ الخطّابِيّ : رُوِيَ بضَمّ العَيْنِ وكَسْرِها فالضّمّ على وجْهِ الخَبَرِ ومُعْناه : أنّ المُؤْمِنَ هُو الكَيِّسُ الحازِمُ الّذِي لا يُؤْتَى من جِهَةِ الغَفْلَةِ فيُخْدَعُ مَرّةً بعدَ مَرّةٍ وهُوَ لا يَفْطِنُ لذلكَ ولا يَشْعُرُ بهِ والمُرَادُ بهِ الخِدَاع في أمْرِ الدّينِ لا أمْرِ الدّنْيَا وأمّا بالكَسْرِ فعَلى وجْهِ النّهْي أي : لا يُخْدَعَنّ المُؤْمِنُ ولا يُؤْتَيَنّ مِنْ ناحِيَةِ الغَفْلَةِ فيقَعَ في مَكْرُوهٍ أو شَرّ وهُوَ لا يَشْعُرُ بهِ ولكِنْ يَكُونُ فَطِناً حَذِراً وهذا التأوِيلُ أصْلَحُ لأنْ يكُونَ لأمْرِ الدّينِ والدّنْيا معاً .

لطع .

اللّطْعُ : اللّحْسُ باللّسَانِ وقيلَ : هُوَ اللّعْقُ كالالْتِطاعِ .

واللّطْعُ : أنْ تَضْرِبَ مُؤَخّرَ الإنْسانِ برِجْلِكَ قالَ الصّاغَانِيّ فِعْلُهُما كسَمِعَ ومَنَعَ الأخِيرُ حَكَاهُ الأزْهَرِيّ عن الفَرّاءِ وفي الصّحاحِ : تَقُولُ مِنْهُمَا جَمِيعاً : لَطِعْتُه بالكَسْرِ ألْطَعُه لَطْعاً .

ولَطَعَهُ بالعَصَا كمَنَعَهُ لَطْعاً : ضَرَبَهُ بِهَا كذا في نَوَادِرِ الأعْرَابِ وهوَ مَجازٌ .

ولَطَعَ اسْمَه لَطْعاً : مَحَاهُ وكذلكَ طَلسَه وهو مَجازٌ .

وكذلكَ : لَطَعَهُ : أثْبَتَه فَهُو ضِدٌّ .

ولَطَعَ عَيْنَهُ : لَطَمَها .

ولَطَعَ الغَرَضَ لَطْعاً : أصابَهُ عن ابنِ عبّادٍ .

قالَ : ولَطَعتِ البِئْرُ ذَهَبَ ماؤُهَا وهُوَ مَجازٌ .

ومن المَجَازِ لَطَعَ إصْبَعَهُ ولَعِقَهَا أي : ماتَ . عنْه أيْضاً